

الوسيط في المذهب

يسمى مسحاً .

وأما محله فهو الرأس وكل شعر كائن في حد الرأس فإن مسح على شعر متجدد يخرج محل المسح بالمد عن حد الرأس لم يجز ولو حلق الشعر الذي مسح عليه لم تلزمه الإعادة خلافاً لإبن خيران \$ الفرض الخامس غسل الرجلين مع الكعبين